

المطرانية وراهب الحالة الخاصة التردد على الدير. ولا تزيد فترة خدمة الراهب في المدن عن ست سنوات متالية. ويعود في السابعة إلى ديره.
رابعاً: وافق المجمع المقدس على التوصيات التالية التي وردت في تقرير اللجنة المجمعية لشئون الأديرة:

- ١- التبيه على كل متقدم للرهبنة بأنه لن يعطى حلاً بالزواج في الكنيسة القبطية الأرثوذكسية إذا كسر نذر رهنته بعد الرهبنة. وبهذا فعليه أن يختبر نفسه جيداً، ويتأكد من تصميمه النهائي على الاستمرار في حياة البتولية. ويحاط علمًا بأن الكنيسة لا تسمح بتصحیح وضع الراهب الذي يكسر نذر الرهبنة ويتزوج في طائفة أخرى. (*)
- ٢- بالنسبة للرهبان ساكني الأديرة: يستخدم الدير السيارات ويسجلها ويرخصها باسم الدير ولا يكون لراهب سيارة خاصة. ويستخدم الدير التليفونات بأنواعها، ولكن لا يجوز للراهب تركيب تليفون خاص بالقلية، ولا افتاء تليفون محمول. ويستخدم الدير الكمبيوتر في أعماله بصورة عامة، ولكن لا يجوز للراهب استخدام كومبيوتر خاص في قلاته.
- ٣- يتم دراسة الذمة المالية للمتقدم للرهبنة.
- ٤- تكرار التأكيد على أهمية فحص موقف المتقدم للرهبنة من التجنيد، وإجراء الكشوف الطبية اللازمة قبل دخوله إلى الدير.
- ٥- إضافة عبارة "الالتزام بحياة العفة" في تعهد الراهب الجديد حيث أن التعهد الذي تم إقراره من قبل لا يحوي شيئاً عن الالتزام بحياة البتولية.

(*) أي لا تسمح بتصحیح مراسيم هذا الزواج الباطل.